



الاستفتاءات الجديدة (ربيع الثاني) - 19 / Nov / 2020

الغسيل بالبخار

سؤال 1: هل الغسيل بالبخار يزيل النجاسة؟

الجواب: لتطهير الشئ النجس، يجب بعد إزالة عين النجاسة عنه، غسله مرة واحدة بالماء الكرّ أو مرتين بالماء القليل في الممتنّجس بالبول ومرة واحدة في الممتنّجس بغير البول، ولا يطهر من النجاسة بالغسيل بالبخار.

مسابقات الألعاب الإلكترونية على الإنترنت

سؤال 2: تجرى ألعاب إلكترونية على الإنترنت ؛ بشكل يلزم دفع مبلغ للدخول فيها، فإذا فاز اللاعب استحق جائزة. فهل لمثل تلك الألعاب حكم القمار؟

الجواب: إذا تلقى منظم تلك المسابقة مبلغاً من المشتركين لنفسه مقابل الجهد الذي بذله وشرطاً للمشاركة في المسابقة، ليقوم بعد امتلاكه بدفع الجائزة من ماله، فلا إشكال في ذلك.

الصلاة في محل الدراسة

سؤال 3: هل مكان دراسة الطالب الجامعي الذي يقضي في السكن الجامعي ؛ إذا يعيش فيه خمسة أيام أسبوعياً، يعتبر بحكم الوطن؟

الجواب: مكان الدراسة أو العيش المؤقت لا يعتبر وطناً. نعم، إذا قصد السكنى فيه لمدة سنة على الأقل ؛ بحيث لا يُعدّ هناك مسافراً عرفاً، فصلاته فيه تمام دون الحاجة لقصد الإقامة عشرة أيام.

خمس الأسهم

سؤال 4: إذا تداولتُ الأسهم بيعاً وشراءً في البورصة من المدخول الذي أستحصله خلال السنة. فهل يتعلق بها الخمس؟

الجواب: في مفروض السؤال، يجب عليك حساب القيمة السوقية للأسهم في البورصة عند رأس السنة الخمسية، ودفع خمسها.

صلة الرحم مع غير المحارم من الأقارب

سؤال 5: لما كانت صلة الرحم مهمة في الإسلام، فكيف يمكن العمل بذلك الواجب الديني في التعامل مع غير المحارم كابن العمّ وبنّت العمّ؟

الجواب: إذا لم يقطع الأرحام النسب بين الصلة فيما بينهم وتفقدوا أحوال بعضهم أحياناً مع مراعاة الضوابط الشرعية، وسارعوا في إعانة بعضهم لا سيما في المشكلات، فقد أدوا واجبهم في صلة الرحم. نعم، لا يلزم كون تبادل الزيارات والتواصل المباشر شرطاً لأداء صلة الرحم.

الصلاة في محل الدراسة

سؤال 6: هل مكان دراسة الطالب الجامعي الذي يقضي في السكن الجامعي ؛ إذا يعيش فيه خمسة أيام أسبوعياً، يعتبر بحكم الوطن؟

الجواب: مكان الدراسة أو العيش المؤقت لا يعتبر وطناً. نعم، إذا قصد السكنى فيه لمدة سنة على الأقل ؛ بحيث لا يُعدّ هناك مسافراً عرفاً، فصلاته فيه تمام دون الحاجة لقصد الإقامة عشرة أيام.

حدود إطاعة الوالدين

سؤال 7: ماهي حدود وجوب إطاعة الوالدين؟

الجواب: إذا كان أمرُ الوالدين في عملٍ لا مانع فيه شرعاً، فالأفضل إطاعة أمرهما، إلا إذا أدى عدم إطاعتها لأذيتها أذية معتدّ بها، عندئذٍ لا تجوز مخالفة أمرهما.



مقدار نفقة الزوجة

سؤال 8 :

(1) ما مقدار نفقة الزوجة الواجبة على الزوج؟

(2) هل يجب على الزوجة دفع الخمس عن النفقة التي تتلقاها من زوجها إذا بقيت إلى حلول رأس السنة الخمسية؟

الجواب:

(1) نفقة الزوجة الواجبة عبارة عما تحتاج إليه بشكل متعارف ؛ من طعام وما يتطلبه، وملابس، ومسكن، ومصاريف علاج الأمراض المتعارفة، ولوازم التنظيف، وغيرها، وذلك بالمقدار والنوعية المتعارفة التي تناسب أمثالها.

(2) لا خمس في النفقة، وإن كان الأحوط استحباباً دفع خمسها إذا زيدت عن مؤونة السنة.

الاستخارة للزواج

سؤال 9: يلجأ بعض الآباء للاستخارة قبل التقدّم لزواج أبنائهم، ويعملون على أساسها. فهل تلزم الاستخارة في مثل هذه الموارد؟

الجواب: بشكل عام تستخدم الاستخارة لرفع الحيرة والتردد في الإتيان بالأعمال المباحة ؛ سواءً كان التردد في أصل العمل أو في خصوصياته. بناءً عليه، إذا كان الموضوع عمل خير ولا حيرة فيه، فلا تلزم الاستخارة. نعم، لا يوجد إلزام شرعي بالعمل بنتيجة الاستخارة وإن كان الأفضل عدم مخالفتها.

مصاريف دراسة الأبناء

سؤال 10: هل يتحمل الأب مصاريف دراسة الولد الذي تجب نفقته عليه؟

الجواب: إذا لم يملك الولد القدرة المالية، عندئذٍ يتحمل الأب المسؤولية ضمن الحدّ الذي يعتبر عرفاً من الحاجات المعيشية اللازمة كالدراسات التمهيديّة.